

التاريخ :
الرقم :
المشروعات :



جمعية البر والخدمات الاجتماعية الخيرية بينهر البحر

المملكة العربية السعودية
جمعية البر والخدمات الاجتماعية الخيرية بينهر
مسجلة لدى الإدارة العامة للجمعيات
والمؤسسات الأهلية برقم 32

سياسة إجراءات الوقاية من عمليات غسل الأموال وعمليات جرائم تمويل الإرهاب

تم الاعتماد في محضر مجلس الإدارة الأول في 31-1-2022م

ينبع البحر - حي الزهور - شارع محمد بن عبد الوهاب
مقابل مكتب الضمان الاجتماعي بمحافظة ينبع

+966567238515 +966143223209

beryanbu beryanbu@hotmail.com

الفهرس

تمهيد.....	4
النطاق.....	4
البيان.....	4
الطرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية.....	4
المسؤوليات.....	5
اعتماد مجلس الإدارة.....	7

تمهيد

تضع جمعية البر والخدمات الاجتماعية بينب سياسة إجراءات الوقاية من عمليات غسل الأموال وعمليات مكافحة جرائم تمويل الإرهاب التي تعتبر أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/31 بتاريخ 1433/5/11هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة .

النطاق :

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية في الجمعية.

البيان :

الطرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:

1. تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
2. اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
3. تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال المكافحة.
4. رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.

5. توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفعالية الأعمال في الجمعية
يقع بينب البحر في الزهراء شارع محمد بن عبد الوهاب
مقابل مكتب الضمان الاجتماعي بمحافظة ينبع

التاريخ :
الرقم :
المشروعات :



جمعية البر والخدمات الإجتماعية ببنع البحر

المملكة العربية السعودية
جمعية البر والخدمات الاجتماعية الخيرية ببنع
مسجلة لدى الإدارة العامة للجمعيات
والمؤسسات الأهلية برقم 32

6. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم

تمويل الإرهاب.

7. الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزات لتقليل من استخدام النقد في

المصرفات.

8. التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصلة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.

9. السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية

الأشخاص والمبالغ المشبهة بها.

المسؤوليات :

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية
الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب والإلمام بها والتوقيع عليها،
والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية.

وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال
ومكافحة تمويل الإرهاب.

تم الاعتماد في محضر مجلس الإدارة الأول في تاريخ 31-1-2022م

بنع البحر - حي الزهور - شارع محمد بن عبد الوهاب
مقابل مكتب الضمان الاجتماعي بمحافظة بنع

+966567238515 +966143223209

beryanbu beryanbu@hotmail.com